

روح المعاني

مع ظهور فسادہ لأن التوبة لادخل لها فى القصاص أصلا إذ لايتصور بقيد كونه قصاصا حالتا وجوب وجواز لأنا إن نظرنا إلى الولى فطلبه جائز له لا واجب مطلقا أو للامام فان طلبه منه الولى واجب والإلم يجب من حيث كونه قصاصا وإن جاز أو وجب من حيث كونه حدا فتأمله انتهى . وتعقبه ابن القاسم فقال : ادعاؤه الفساد ظاهر الفساد فانه لم يدع ما ذكر وإنما ادعى أن لها دخلا فى صفة القتل قصاصا وهى وجوبه وقوله : إذ لايتصور الخ قلنا : لم يدع أن له حالتى وجوب وجواز بهذا القيد بل ادعى أن له حالتين فى نفسه وهو صحيح على أنه يمكن أن يكون له حالتان بذلك القيد لكن باعتبارين اعتبار الولى واعتبار الامام إذا طلب منه وقوله : لأنا إذا نظرنا الخ كلام ساقط ولاشك أن النظر اليهما يقتضى ثبوت الحالتين قصاصا وقوله : فتأمله تأملنا فوجدنا كلامه ناشئا من قلة التأمل انتهى .

وجعل مولانا شيخ الكل فى الكل صبغة □□ تعالى الحيدرى منشأ تشنيع العلامة ما يتبادر من العبارة من كونها بيانا لتفويض القصاص إلى الأولياء أما لو جعلت بيانا لسقوط الحد فى قتل قاطع الطريق بالتوبة قبل القدرة دون القتل قصاصا فلا يرد التشنيع فتدبير وتقييد التوبة بالتقدم على القدرة يدل على أنها بعد القدرة لاتسقط الحد وان أسقطت العذاب وذهب أناس إلى أن الآية فى المرتدين لاغير لأن محاربة □□ تعالى ورسوله إنما تستعمل فى الكفار وقد أخرج الشيخان وغيرهما عن أنس أن نفرا من عكل قدموا على رسول □□ صلى □□ عليه وسلم فأسلموا واجتوو المدينة فأمرهم النبى A أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها فقتلوا راعيها واستاقوها فبعث النبى A فى طلبهم قافة فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ولم يحسمهم وتركهم حتى ماتوا فأنزل □□ تعالى : إنما جزاء الذين يحاربون □□ ورسوله الآية وأنت تعلم أن القول بالتخصيم قول ساقط مخالف لاجماع من يعتد به من السلف والخلف ويدل على أن المراد قطاع الطريق من أهل الملة قوله تعالى : إلا الذين تابوا الخ ومعلوم أن المرتدين لاختلف حكمهم فى زوال العقوبة عنهم بالتوبة بعد القدرة كما تسقطها عنهم قبل القدرة وقد فرق □□ تعالى بين توبتهم قبل القدرة وبعدها وأيضا إن الاسلام لايسقط الحد عن من وجب عليه .

وأىضا ليست عقوبة المرتدين كذلك ودعوى أن المحاربة إنما تستعمل فى الكفار يرددها أنه ورد فى الأحاديث إطلاقها على أهل المعاصى أيضا وسبب النزول لا يصلح مخصصا فان العبرة كما تقرّر بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقد أخرج ابن أبى شيبه وابن أبى حاتم وغيرهما عن الشعبى قال : كان حارثة ابن بدر التيمى من أهل البصرة قد أفسد فى الأرض وحارب فكلّم رجالا من

قريش أن يستأمنوا له عليا فأبوا فأتى سعيد بن قيس الهمداني فأتى عليا فقال : يا أمير المؤمنين ماجزاء الذين يحاربون ا □ تعالى ورسوله A ويسعون فى الأرض الفساد قال أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ثم قال : إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فقال سعيد : وإن كان حارثة ابن بدر قال : وإن كان حارثة بن بدر فقال : هذا حارثة بن بدر قد جاء تائبا فهو آمن قال : نعم ف جاء به اليه فبايعه وقبل ذلك منه وكتب له أمانا وروى عن أبى موسى الأشعري ما هو بمعناه ثم إن السمل الذى فعله رسول ا □ A لم يفعله فى غير اولئك وأخرج مسلم والبيهقى عن أنس أنه قال : إنما سمل رسول ا □ A أعين أولئك لأنهم سلموا أعين الرعاء وأخرج بن جرير